[226] 4 - فصل في كيفية الاحرام وشرايطه الاحرام يشتمل على أفعال وتروك، وكل 20 واحد منهما ينقسم إلى مفروض ومسنون. ولا يصح الاحرام بالحج إلا بشرطين: أحدهما أن يقع في أشهر الحج: وهي شوال، وذو العقدة، وتسعة من ذي الحجة. ويجوز 21 الاحرام بالعمرة 22 المبتولة في أي شهر شاء. والآخر أن يقع في الميقات 23، والمواقيت سبعة: 1 - 3 - لاهل العراق ثلاثة: أولها المسلخ، وأوسطها غمرة 24 وآخرها ذات عرق. 4 - ولاهل المدينة ذو الحليفة، وهو مسجد الشجرة، وعند الضرورة الجحفة. 5 - ولاهل الشام الجحفة: وهي المهيعة. 6 - ولاهل الطايف قرن المنازل. 7 - ولاهل اليمن يلملم. ومن كان منزله دون الميقات إلى مكة فميقاته منزله. وأفعال الاحرام المفروضة أربعة: 1 و 2 - النية واستدامة حكمها. 3 - ولبس ثوبي الاحرام أو ثوب 25 واحد 26 عند الضرورة مما يجوز الاحرام فيه 27. 4 - والتلبيات الاربع التي بها ينعقد 28 الاحرام مع القدرة، أو ما يقوم مقامها

_____ 20 - (ص): فكل. 21 - (ك وس): ويجزي. 22 - (ص): في العمرة. 23 - خ ل (س): المواقيت. 24 - (ص وك): الغمرة! 25 - (ك): وثوب. 26 - (ص): واحدة. 27 - (س): فيه الاحرام. (س) الصلاة فيه. 28 - (ص): والتلبية الاربعة بها ينعقد! _____